

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٨٥

بشأن الموافقة على البروتوكول الموقع بين وزارة الزراعة والأمن الغذائي  
بجمهورية مصر العربية والصندوق القومي الفرنسي للائتمان الزراعي بفرنسا  
بتاريخ ١٥/٤/١٩٨٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على البروتوكول الموقع بين وزارة الزراعة والأمن الغذائي بجمهورية مصر  
العربية والصندوق القومي الفرنسي للائتمان الزراعي بفرنسا بتاريخ ١٥/٤/١٩٨٥ ، وذلك  
مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٤٠٥ ( ٢ يوليو سنة ١٩٨٥ )

حسنى مبارك

## بروتوكول

بين الصندوق القومي الفرنسي للائتمان الزراعي ووزارة الزراعة والأمن  
الغذائي بجمهورية مصر العربية

طبقاً للسادة ٨ من البيان المشترك الموقع في القاهرة بتاريخ ٥ أكتوبر ١٩٨٢ بين  
السيد الدكتور يوسف والي وزير الزراعة والأمن الغذائي بجمهورية مصر العربية والسيدة  
أديث كريسون وزيرة الزراعة الفرنسية، أفتتح صندوق الائتمان الزراعي مكتباً يمثله في  
مصر .

والهدف منه تشجيع الانجازات والمبادلات المصرية الفرنسية بصفة خاصة في مجال  
الزراعة والصناعات الزراعية من طريق التعاون مع الجهات والشركات المحلية المعنية وإرساء  
العلاقات العامة التقليدية مع البنوك والشركات واستبعاد جميع الأنشطة التي تهدف إلى الربح .

## ( مادة ١ )

يساعد صندوق الائتمان الزراعي في العمليات التالية المدونة في البروتوكول المصري  
الفرنسي والمشار إليها في الاتفاقيات الاقتصادية الثنائية من طريق توفير التمويل المناسب .

## ( مادة ٢ )

يساعد صندوق الائتمان الزراعي شركات القطاع الخاص المصرية في مفاوضاتهم مع  
البنوك المصرية لتوفير الاعترافات المطاوعة بشروط مناسبة وذلك بغرض تمويل مشروعات  
القطاع الخاص الزراعية من خلال بروتوكولات الائتمان .

## ( مادة ٣ )

يقوم صندوق الائتمان الزراعي بدراسة وإعداد أي طلبات تمهيلات المشتريز والاعتمادات  
المستندية بالتعاون والتنسيق مع السلطات المصرية والبنوك المحلية وتفحص شروط التمويل  
طبقاً للحجم العمالية .

## ( مادة ٤ )

يدرس صندوق الائتمان الزراعى بناء على طلب وزارة الزراعة المصرية توفير تمويل مناسب فى مجال الآلات والمعدات الزراعية وفقا لكل حالة على حدة .

## ( مادة ٥ )

يدرس صندوق الائتمان الزراعى طلبات المساهمة فى المشروعات المصرية الفرنسية المشتركة من زراعية وصناعات زراعية والمقدمة من القطاعين العام والخاص .

## ( مادة ٦ )

يدرس صندوق الائتمان الزراعى أى طلب للتعاون من وزارة الزراعة والامن الغذائى وهيئاتها وهو يستطيع أن يساعد ويجلب الخبرة الفنية للبنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى فى تعاون وثيق مع المنظمات الدولية .

## ( مادة ٧ )

يتفق كل من صندوق الائتمان الزراعى ووزارة الزراعة على تنظيم برامج تدريبية للاخصائين المصريين فى المجالات المصرفية والزراعة والصناعات الزراعية وإدارة التعاونية لمسدد يتم الاتفاق عليها ويتحمل صندوق الائتمان الزراعى جميع نفقات المتدربين خلال اقامتهم فى فرنسا وتحمل وزارة الزراعة والامن الغذائى تذكرة السفر ذهابا وإيابا من مصر إلى فرنسا والعودة .

## ( مادة ٨ )

يشجع صندوق الائتمان الزراعى نقل التكنولوجيا بناء على طلب السلطات المصرية عن طريق الاشتراك فى دراسات الجدوى للمشروعات الزراعية والصناعية الزراعية المشتركة المتعلقة بالبلدين .

## ( مادة ٩ )

يبقى صندوق الائتمان الزراعى العلاقات المستقرة مع مكتب الاتصال المصرى الفرنسى للزراعة الموجودة بالفعل ويدهم أنشطته .

( مادة ١٠ )

تسهل وزارة الزراعة والأمن الغذائي الإجراءات الإدارية والتراخيص الضرورية لإنشاء مكتب الصندوق الائتمان الزراعي وممثليه وبصفة خاصة لدى السلطات الجمركية بالنسبة للركبات (ثلاث بحد أقصى) لصندوق الائتمان الزراعي وإعمال اللوائح المصرية وطبقاً للقواعد الجمركية المعمول بها وكذلك لدى الإدارات المختصة بالنسبة للتأشيرات وتصاريح العمل المطاوعة في جمهورية مصر العربية .

يحدد هذا البروتوكول سنوياً دون أية إجراءات إلا إذا أخطر أحد الطرفين رسمياً بطلب الإنهاء إذا لم تعط مذكرة الإنهاء قبل ستة أشهر من نهاية السنة الحالية فإنها تظل سارية .  
وقع بالقاهرة في ١٥/٤/١٩٨٥ من أصليين باللغتين العربية والانجليزية وعند الاختلاف يرجع للنص الانجليزي .

عن وزارة الزراعة والأمن الغذائي

عن الصندوق القومي الفرنسي  
للائتمان الزراعي

مصر

فرنسا

الدكتور / يحيى حسن

السيد / ج . ب / أيشون

رئيس الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية

المدير العام

## وزارة الخارجية

### قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٨٥ الصادر بتاريخ ١٩٨٥/٧/٢ بشأن الموافقة على البروتوكول الموقع بتاريخ ١٥/٤/١٩٨٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية (وزارة الزراعة والأمن الغذائى) وجمهورية فرنسا (الصندوق القومى الفرنسى للائتمان الزراعى) ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١/١٢/١٩٨٥ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٤/١٢/١٩٨٥ ؛

### قرو :

( مادة وحيدة )

ينشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول الموقع بتاريخ ١٥/٤/١٩٨٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية (وزارة الزراعة والأمن الغذائى) وجمهورية فرنسا (الصندوق القومى الفرنسى للائتمان الزراعى) .

ويعمل به اعتبارا من ١٥/٤/١٩٨٥ م

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد